

التبصرة في أصول الفقه

مسألة 19 .

لا يقبل الخبر إلا ممن تعرف عدالته .

وقال أبو حنيفة إذا عرف إسلامه جاز قبول روايته .

لنا هو أن كل خبر لا يقبل من الفاسق لم يقبل من مجهول الحال كالشهادة .

ولأننا لو جوزنا قبول الأخبار ممن جهلت عدالته لم يبق أحد من أهل البدع إلا روى ما يوافق بدعته ففتتسع البدع ويكثر الفساد وهذا لا يجوز .

واحتجوا بأن النبي عليه السلام قال للأعرابي الذي شهد عنده بالهلال أتشهد أن لا إله إلا

الله وأني رسول الله قال نعم وأمر بالصوم ولم يسأل عن العدالة .

والجواب هو أنه يحتمل أن يكون قد عرف عدالته فلم يسأل عنها .

قالوا ولأن الأصل في المسلم العدالة فوجب أن يحمل الأمر عليه